ARID Journals

ARID International Journal of Educational and Psychological Sciences (AIJEPS)

Journal home page: http://arid.my/j/aijeps

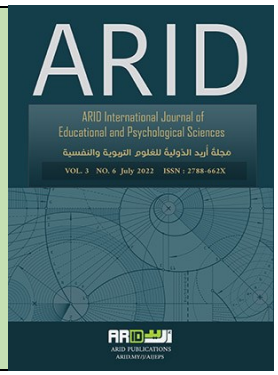

مَجلةُ أُريد الدَّوليةُ للعُلومِ التربوية والنفسية

العدد 6 ، المجلد 3 ، تموز 2022 م

Childcare in kindergarten institutions in the light of the Islamic vision

Mohammed Salama Al-Ghunaimi

Faculty of Education – Ain Shams University – Arab Republic of Egypt

رعايةُ الطفلِ في مُؤسَّساتِ رياضِ الأطفالِ في ضوءِ الرؤيةِ الإسلاميةِ

محمد سلامة الغنيمي

كلية التربية – جامعة عين شمس- جمهورية مصر العربية

m.311.salama311@gmail.com
arid.my/0006-7090
https://doi.org/10.36772/arid.aijeps.2022.371

ARTICLE INFO
Article history:
Received 14/03/2022
Received in revised form 10/04/2022
Accepted 03/05/2022
Available online 15/07/2022
https://doi.org/10.36772/arid.aijeps.2022.371

ABSTRACT

Child care in kindergarten institutions in the light of the Islamic vision

If the embryo stage is in essence the stage of the biological formation of the human being, then the stage of undistinguished childhood is essentially the stage of his psychological formation, which is of course an extension of the previous stage, but - and this is the most important - the basis for the following stages and stages, and therefore any educational failure in This stage constitutes an educational obstacle to proper growth in the following stages.

Hence, the issue of the study was an attempt to reveal the Islamic educational trends, ideas and principles that contribute to building the personality of the undistinguished child in kindergarten institutions, and transferring them from the declarative knowledge format to the procedural knowledge format.

In this context, the study sought to clarify the contributions of Islamic education in caring for the undistinguished child, and to root the work of kindergarten institutions in the light of the foundations of Islamic educational theory, and to identify the demands of growth at this stage in all its dimensions, while highlighting the efforts and contributions of Muslim jurists and scholars in educational thought.

The researcher will take the descriptive approach: to answer the analytical aspect of the study, and the deductive approach to elicit the most important texts that define the Islamic vision in caring for the undistinguished child.

The study concluded that the Islamic educational vision was more realistic than many modern educational visions, and that the theory of eligibility and statehood that emerged from it took into account integration, and the pre-discrimination stage was considered a stage of total dependence on others in its beginning to almost total dependence on the self in Its end, as it considered tenderness and play its most important demands, and the abundance of movement and speech as its most important features.

The study concluded with the importance of formulating educational and legal laws regulating kindergarten institutions that draw from the Islamic vision and take into account the contemporary educational and legal reality.

key words: the child, Kindergarten institutions, Islamic vision

الملخص

إذا كان طور الجنين هو في جوهره طور التكوين البيولوجي للإنسان، فإن طور الطفولة غير المميزة هو في أساسه طور التكوين السيكولوجي له، وهو بالطبع امتداد للطور السابق، إلا أنه - وهذا هو الأهم- أساس للمراحل والأطوار التالية، ومن ثم فإن أي تقصير تربوي في هذه المرحلة يشكل عقبة تربوية في النمو السليم في المراحل التالية.

ومن ثم فقد تمثلت قضية الدراسة في محاولة الكشف عن التوجهات والأفكار والمبادئ التربوية الإسلامية التي تساعد في بناء شخصية الطفل غير المميز في مؤسسات رياض الأطفال، ونقلها من نسق المعرفة التقريرية إلى نسق المعرفة الإجرائية.

وفي هذا الإطار، سعت الدراسة إلى استجلاء دور التربية الإسلامية في رعاية الطفل غير المميز، وإلى تأصيل عمل مؤسسات رياض الأطفال في ضوء أصول النظرية التربوية الإسلامية، وإلى التعرف إلى مطالب النمو في هذه المرحلة في جميع أبعادها، مع إبراز جهود فقهاء وعلماء المسلمين في الفكر التربوي ودورهم.

يتبع الباحث المنهج الوصفي: للإجابة على الجانب التحليلي للدراسة، والمنهج الاستنباطي في استنباط أهم النصوص التي تحدد الرؤية الإسلامية في رعاية الطفل غير المميز.

وقد توصلت الدراسة إلى أن الرؤية التربوية الإسلامية كانت أكثر واقعية من كثير من الرؤى التربوية الحديثة، وأن نظرية الأهلية والولاية التي انبثقت عنها قد راعت التكامل، وقد عُدَّت مرحلة ما قبل التمييز مرحلة اعتماد كلي على الآخرين في بدايتها إلى اعتماد شبه كلي على الذات في نهايتها، وإنَّ الحنو واللعب من أهم مطالبها، وكثرة الحركة والكلام أهم سماتها.

وانتهت الدراسة إلى أهمية صياغة قوانين تربوية وقانونية تنظم على مؤسسات رياض الأطفال تستقى من الرؤية الإسلامية وتراعى الواقع التربوي والقانوني المعاصر.

الكلمات المفتاحية: الطفل ، مؤسسات رياض الأطفال، الرؤيةالإسلامية

رعاية الطفل في مؤسسات رياض الأطفال في ضوء الرؤية الإسلامية

المحور الأول: الإطار العام للدراسة.

أ- المقدمة:

بعدما أمر الله تعالى آدم وحواء بالهبوط إلى الأرض استخلفهما وذريتهما عليها؛ استخلاف تسخير ومسؤولية، وجعل له ولبنيه من بعده رؤية تعبر عنها أمانة التكليف باستعمار الأرض وإصلاحها وعدم سفك الدماء عليها، وزوده وذريته برسالات تتضمن عقائد توحيدية وأخلاق فطرية وعبادات روحية ومعاملات عادلة، تمثل هذه الرسالات الرسالة التي تؤدي إلى تحقيق الرؤية المنشودة. وأما الإنسان ومهمته التكليفية تحدي عظيم؛ إبليس الذي توعد بإضلاله وإفساد فطرته، وهو مع ذلك يعتمد على نقطتي ضعف الإنسان وهما الشهوة التي يطلبها الجسد والهوى الذي تطلبه النفس وكلاهما ضروري لبقاء الإنسان؛ لكن بلا إسراف ولا تقتير، ومهمة التربية هي ضبطهما والمحافظة على الفطرة سليمة نقية، ودفع الإنسان لتحقيق مهمته الكونية.

وفي سياق إعداد الأطفال لحمل أمانة التكليف والعمل بمقتضى الرسالة السماوية؛ لتحقيق الرؤية التكليفية؛ فقد جعل الإسلام تربيتهم تدور حول محورين، أولهما وأهمهما: بناء الشخصية القوية في جوانبها جميعها، التي تستطيع تحمل تبعات الأمانة وتحدياتها، والثاني: تزويد هذه الشخصية بمكارم الأخلاق ومحاسن العادات التي تحمله على التعاون مع بني جنسه وحسن استغلال ثروات الكون ومقدراته التي سخرها الله له من أجل تحقيق الرؤية المنشودة.

والطفولة هي مرحلة الإعداد لرحلة الإنسان المستخلف على الأرض (استخلاف تكليف لا تشريف)؛ لذلك فهي أطول طفولة في الكائنات الحية، وقد حبا الله الطفل بخاصيتي التقليد والطواعية؛ ليسهل إعداده لمهمته، وكما ورد في التراث الفكري التربوي الإسلامي أن التعليم في الصغر كالنقش على الحجر، والتعليم في الكبر كالنقش على الماء. (تيمية، 1431ه)

والقرآن الكريم دستور التربية وكتابها المعجز، تجده تارة ينظر إلى عملية التنشئة الاجتماعية كعملية إنبات النبات، قال تعالى: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ (آل عمران: 37)، وتارة أخرى يشبهها بالصناعة بما تتطلبه من مهارة ودراية ودربة حتى تتحول المادة الخام (الطفل) بخصائصها (الفطرة والوراثة والبيئة) إلى ما يريده الصانع وهو بلا شك عبادة الله وعمارة الأرض، قال تعالى: ﴿وَٱصطَنَعتُكَ لِنَفسِي﴾ (طه: 41)، وقال تعالى: ﴿وَلِتُصنَعَ عَلَىٰ عَيۡنِيٓ﴾ (طه: 39)، ولا يخفى علينا أن عيوب التصنيع يصعب إصلاحها، كما أن النبات الذي نمى معوجا يصعب تقويمه، والطفل كعجينة الصلصال يسهل تشكيلها قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة". (البخاري، صحيح البخاري، 1422ه،

صفحة حـ: 1359) وذلك الموقف الذي تتبناه الرؤية الإسلامية من تنشئة الطفل تعكس مدى اهتمام التربية الإسلامية برعاية الطفل وتنشئته لاسيما مرحلة الطفولة غير المميزة التي يتحول فيها الطفل من كائن بيولوجي إلى كائن اجتماعي.

ولا شك أن تربية الأطفال ورعايتهم على وفق الرؤية الإسلامية، تتطلب اجتهادات واسعة في ظل ثوابت واضحة الأصول تحكم اجتهادات التربويين من الداخل الإسلامي أو من خارجه، بما يتيح قدراً من المرونة التي تستوعب تغير الظروف والثقافات وتطورها طولاً في الزمان وعرضاً في المكان.

ولا ريب أن بناء الإنسان أصعب من بناء القصور وبناء الجسور وبناء السدود وبناء المدن، وأن تشذيب الصخور وتهذيب الحجارة لتصبح صالحة للبناء أهون وأيسر بكثير من تشذيب الفكر وتهذيب الخلق لدي الإنسان؛ لأن تربية الإنسان غرس إيمان، وتربية قلب، وصقل عقل، وتنمية شعور، وتهذيب ضمير، وإعلاء ذوق، وتقويم سلوك، ومن هنا تبدو مسؤولية بناء الإنسان وتربيته مسئولية شاقة وثقيلة، ودقيقة، وهي إلى جانب ذلك مسؤولية حقيقية كبري تتعلق بقوة الأمة ومجدها وعزتها ومرتكزات حضارتها في حاضرها ومستقبلها.

ب- قضية الدراسة:

إذا كان طور الجنين هو في جوهره طور التكوين البيولوجي للإنسان، فإن طور الطفولة غير المميزة هو في أساسه طور التكوين السيكولوجي له، وهو بالطبع امتداد للطور السابق، إلا أنه -وهذا هو الأهم- أساس للمراحل والأطوار التالية؛ لأنها مرحلة بينية يتحول فيها الطفل من كائن بيولوجي يعتمد اعتمادا كليا على الآخرين إلى كائن اجتماعي يتدرج فيها إلى الاعتماد على النفس، ومن ثم فإن أي تقصير تربوي في هذه المرحلة يشكل عقبة تربوية في النمو السليم في المراحل التالية.

ومع تنامي شعار التعليم حق الجميع وشعار التعليم أساس رأس المال البشري والانفجار المعرفي والتقدم التكنولوجي، وتغيرات بنية المجتمع وخروج المرأة للعمل تضاعف الإقبال على مؤسسات رياض الأطفال كبديل للأسرة ومن أجل القبول في المدارس الجيدة، مما أدي إلى زيادة هذه المؤسسات مع غياب الإشراف الحكومي عليها إلى حد ما، أدى ذلك تنوع الرؤى في طبيعة هذه المؤسسات واعتبارها مجرد مشروع استثماري مربح، فصارت مخازن للأطفال في بعضها ومعامل لتلقين بعض المعارف في البعض الآخر.

ونظراً لأهمية هذه المرحلة من عمر الإنسان، فمن الخطأ التقليد فيها، مهما كانت تجربة المُقَلَد، فإن الله سبحانه وتعالى الذي خلق هذا الإنسان وهو أعلم بمواطن ضعفه وقوته: ﴿إِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ (طه: 123-124)، وهذا لا يعني عدم الاستفادة من التجارب الإنسانية الأخرى،

"فإن الحكمة ضالة المؤمن أنا وجدها فهو أحق الناس بها" (ماجة، 2009)، لكن التقليد المرفوض شرعا وعقلا هو الذي يتعارض مع الثوابت ويذوب في المقلَد بلا قيد أو شرط.

على الرغم من أن هذه الدراسة تركز على الجانب النظري، إلا أنها تنطلق أساسا من الواقع الفعلي؛ لأن السبب الذي دفع الباحث إلى اختيار هذا الموضوع، يرجع بالدرجة الأولى إلى ما تشهده الساحة التربوية من سجال حوله في الأروقة الخاصة وعلى المنصات العامة، الأمر الذي تحولت معه إلى قضية عامة ينبغي حسمها بدراستها دراسة موضوعية مستندة إلى ثوابت وأطر فكرية لا تشوبها شائبة، المستندة إلى نصوص الوحي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وعنما يحتد السجال وتتعد الرؤى حول هذا الموضوع تنعكس بالسلب على العمليات التربوية فتنبثق عنها مخرجات لا تلبي رغبات القائمين عليها ولا تنسجم مع الأهداف التي وضعت لتحقيقها.

وهنا تبدو قضية الدراسة في محاولة الكشف عن الرؤية الإسلامية في رعاية الطفل في مؤسسات رياض الأطفال.

ويمكن تحديد قضية الدراسة في التساؤل الرئيس التالي:

ما التوجهات الإسلامية في رعاية الطفل في مؤسسات رياض الأطفال؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيس التساؤلات الفرعية الآتية:

1- ما سيكولوجية الطفل غير المميز في ضوء الرؤية الإسلامية؟

2- ما مظاهر رعاية الطفل غير المميز في التربية الإسلامية؟

3- ما أصول النظرية التربوية الإسلامية في عمل مؤسسات رياض الأطفال؟

ج- أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة الحالية إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1- استجلاء إسهامات التربية الإسلامية في رعاية الطفل غير المميز.

2- تأصيل عمل مؤسسات رياض الأطفال في ضوء أصول النظرية التربوية الإسلامية.

3- التعرف إلى مطالب النمو في هذه المرحلة في جميع أبعادها من أجل تفهم طبيعتها والعمل على تلبية احتياجاتها.

4- إبراز جهود وإسهامات فقهاء وعلماء المسلمين في الفكر التربوي.

د- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الآتي:

1- تزويد المؤسسات التربوية بالمعرفة الإسلامية فيما يتعلق بالطفل غير المميز ومظاهر رعايته.

2- تلبية توصيات المؤتمرات والبحوث التي تدعو إلى العناية بالاتجاه الإسلامي في تشييد البناء التربوي.

3- تضيف الدراسة إطارا فكريا يلقي الضوء على الاتجاهات الإسلامية في رعاية الطفل في مؤسسات رياض الأطفال.

4- تنمية الاتجاهات التربوية الصحيحة بالرجوع إلى فكر الأمة التربوي والأخذ به وتطبيقه.

ه- منهج الدراسة:

يأخذ الباحث بالمنهج الوصفي: للإجابة على الجانب التحليلي للدراسة، إذ سيمسح الأدب المتعلق بالدراسة وتحليل البيانات وتصنيفها؛ للتعرف على محاور الدراسة واستقراء الدلالات التي تحقق المعاني التي تستهدفها تلك المحاور، ثم ترتيب محاورها ومباحثها الفرعية بصورة تستوعب ملامح الدراسة وبما يحقق أهدافها.

والمنهج الاستنباطي وذلك لاستنباط أهم النصوص التي تحدد الرؤية الإسلامية في رعاية الطفل غير المميز، واستنتاج ذلك من المسح الوصفي السابق؛ إذ مسح الأدب السابق وجملة المصادر والمراجع التي تناولت الطفل غير المميز بغرض استقراء تلك التوجهات المرتبطة برعاية الطفل من جانبها التربوي.

و- حدود الدراسة:

اقتصرت الدراسة الحالية على الطفل في مرحلة الطفولة غير المميزة في طورها الذي يلي المهد ويسبق الطفولة المميزة، كما شملت جميع المؤسسات التربوية والاجتماعية التي تعتني بالطفل في هذه المرحلة، والتي تسبق المدرسة الابتدائية باختلاف مسمياتها سواء أكان دور الحضانة أم رياض الأطفال أم الكتاتيب...

ز- إجراءات الدراسة:

وفي سبيل تحقيق الدراسة لأهدافها؛ سوف تركز الدراسة على المحاور الآتية:

المحور الأول: الإطار العام للدراسة.

المحور الثاني: الإطار المفاهيمي للدراسة.

المحور الثالث: سيكولوجية النمو في الطفولة غير المميزة (المبكرة) على وفق الرؤية الإسلامية.

المحور الرابع: مظاهر رعاية الطفل غير المميز في التربية الإسلامية.

المحور الخامس: أصول النظرية التربوية الإسلامية لمؤسسات رياض الأطفال.

المحور السادس: الخلاصة والتوصيات.

المحور الثاني: الإطار المفاهيمي للدراسة.

أ- مفهوم الطفل:

1- الطفل لغة: طِفلٌ بِكسرِ الطاءِ وتسكينُ الفاء، كلمة مفرد جمعها أطفال، وهي الجزء من الشيء، والمولودُ ما دامَ ناعِماً دونَ البلوغ، والطّفل أول الشيء، والطفل أولُ حياة المولودِ حتى بلوغه، ويطلق للذكر والأنثى. والطفل والطفلة: الصغيران. والطفل: الصغير من كل شيء وقال أبو الهيثم: الصبي يدعى طفلا حين يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم. (منظور، 1987م، صفحة 401/11)

2- الطفل في الفقه الإسلامي: جاء في معجم لغة الفقهاء، "الطفل: بكسر فسكون، الصبي من حين الولادة إلى البلوغ" (قلعجي و قنيبي، 1988م)، وجاء في التعريفات الفقهية "الطِّفل: الصبي من حين يسقط من البطن إلى أن يحتلم". (البركتي، 2003م)

وقد قسم الأطفال هذه المرحلة إلى قسمين، هما: مرحلة ما قبل التمييز (الطفولة المبكرة) وتتضمن أطوار: الوليد والرضاع وغير المميزة، ومرحلة ما بعد التمييز (الطفولة المتأخرة).

3- التعريف الاجرائي للطفولة غير المميزة:

يقصد بها المرحلة المبكرة من حياة الانسان، التي يكون خلالها في اعتماد شبه تام على الآخرين، وهي التي تلي الرضاع (المهد) وتسبق الطفولة المميزة، ومن ثم فهي ما بين الثالثة والسابعة.

4- تقسيم مراحل الطفولة وفق الرؤية الإسلامية:

تتداخل مراحل النمو في بعضها البعض كما تتداخل فصول السنة في تدرج، وانتقال الفرد من مرحلة إلى المرحلة التالية يكون تدريجيا وليس فجائيا؛ لذلك تجد التشريعات المتعلقة بكل مرحلة من مراحل الطفولة تتداخل وتتدرج مع الطفل حتى تهيئه للبلوغ. وقد اعتمد العلماء في تقسيمهم لمراحل الطفولة على النصوص الشرعية، طبقاً للسمة العامة لكل مرحلة من مراحل الطفولة وما سيترتب عليها من أحكام وحقوق، سواء في باب العبادات أو المعاملات.

ومن الجدير بالذكر أن هذه التقسيمات تتفق إلى حد كبير والتقسيمات التي وضعها علماء النفس والتربية، والتي وضعت على وفق النمو العام بمختلف جوانبه؛ ليستفيدوا منها في التربية والتحليل النفسي، ولكن هناك بعض الاختلافات التي انفرد بها التقسيم الإسلامي، وهذه التقسيمات على النحو الآتي:

تنقسم الطفولة إلى مرحلتين رئيستين:

المرحلة الاولي: ما قبل التمييز.

المرحلة الثانية: التمييز.

وتمتد المرحلة الأولى من الميلاد حتى التمييز، وتنقسم إلى ثلاث:

- الوليد (طفل الأسبوع الأول): وقد تضمنت هذه المرحلة بعض التشريعات التي تعين الطفل حديث العهد بالحياة وتهيئه للحالة الجديدة من الجنينية التي لا طلب ولا تعب فيها على الاطلاق، إلى الطفولية التي عليه أن يطلب فيها ما يحتاج إليه ولو بالبكاء في البداية.

- مرحلة الرضاعة: وتمتد من صفر سنة إلى سنتين أو أقل إلى حين الفطام، وتتطلب هذه المرحلة اعتماداً كلياً على الأم أو من يقوم مقامها؛ لذلك يمكن تسميتها بمرحلة الأمومة، وقد أفرد لها المشرع تشريعات خاصة توفر للطفل من يقوم على مأكله وملبسه وتغوطه... أي من يلبي حاجاته الفسيولوجية والنفسية.

- مرحلة الحضانة (رياض الأطفال): تمتد من صفر سنة حتى التمييز، ومن ثم يدخل فيها المرحلتين السابقتين، لكنهما يخرجان عنها في أحكامهما الخاصة بهما، وهي مرحلة الرعاية شبه الكلية وأهم ما يميز تشريعات هذه المرحلة كفالتها إشباع المطالب الوجدانية للطفل (الحنو)، واللعب، فهما سمة المرحلة وأهم ما يميزها.

المرحلة الثانية: مرحلة التمييز، وقد تضمنت هذه المرحلة تشريعات تتفق وطبيعة النمو فيها حيث يصبح الطفل معتمداً اعتماداً شبه كلي على نفسه، ومن ثم فهي مرحلة تأديب وإعداد لتحمل أمانة التكليف، وأهم ما يميزها هو إشباع المطالب الاجتماعية.

حددها جمهور العلماء بالسابعة، حيث أنهم رأوا أنه لابد من تحديد سن ينضبط به التمييز وتترتب عليه أحكام هذه المرحلة، فاختاروا هذا السن؛ لأنه السن المتوسطة الذي غالباً يصل فيه الطفل المعتدل النمو إلى حد التمييز، وإن كان هناك من يبلغ قبل أو بعد هذا السن لكن لا عبرة بالقليل، كما أنه السن الذي حدده النبي للبدء فيه بتعليم الطفل أحكام الصلاة وتعويده عليها، وما كان ليأمر بهذا إلا إذا كان هذا هو السن الذي يميز فيه الطفل الأحكام. (النووي، د.ت) (عابدين، د.ت) (المرداوي، 1956)

ب- مفهوم رعاية الطفل:

يقصد بها الإجراءات والأساليب التربوية والاجتماعية التي تساعد في بناء شخصية الطفل غير المميز في جميع جوانبها جميعها.

ج- مفهوم الرؤية الإسلامية:

هو السياق النظري الضمني الذي ستتداول فيه محاور الدراسة؛ إذ أن رعاية الطفل في مؤسسات رياض الأطفال قد تتناولها سياقات متنوعة وفق رؤى وخلفيات نظرية متباينة، ومن ثم فهو: المحتوى التربوي الذي تتضمنه الأفكار والتوجهات والأصول الإسلامية في رعاية الطفل غير المميز في مؤسسات رياض الأطفال.

د- مفهوم الأهلية:

تنبثق الأصول التربوية للنظرية الإسلامية للمؤسسات التربوية والقانونية عموما ومراحل الطفولة خصوصا من نظرية الأهلية، فقد بلورت النظرة الإسلامية للإنسان التي تحدد المعاملة التربوية والقانونية بحسب أهلية الأنسان والمرحلة العمرية التي يمر بها. (الغنيمي، الأبعاد التربوية لأحكام الأهلية والولاية المتعلقة بالطفل، 2021م)

الأهلية لغة: الصلاحية، "تقول ذاك وأهل لذلك، ويقال هو أهله ذلك، وأهّله لذلك الأمر تأهيلاً وآهله: رآه له أهلاً. واستأهله: استجوبه". (منظور، 1987م، صفحة 30/33)

الأهلية اصطلاحاً: صفة يقدرها الشارع في الشخص تجعله صالحاً لثبوت الحقوق له، ووجوب الالتزامات عليه وصحة التصرفات منه. (السريتي، 1993م)

والأهلية نوعان، أهلية وجوب وأهلية أداء، وكلاً منهما تنقسم إلى قسمين، كاملة وناقصة.

1- أهلية الوجوب:

وهي تعنى صلاحية لوجوب الحقوق المشروعة له وعليه (صلاحية الشخص للإلزام والالتزام) (الزرقا، د.ت)، ومناطها هي الإنسانية، فلا يوجد عند الحيوان أهلية، ولا يشترط في ثبوتها سن أو عقل.

تنقسم أهلية الوجوب إلى نوعين:

- أهلية وجوب ناقصة:

وهي تختص بالجنين، " يتمتع الجنين بأهلية وجوب محدودة للحقوق المالية التي تقررها له الشريعة الإسلامية، فيحتفظ له بحصته في الميراث، والوصية، والوقوف، والهبة من الوالدين أو الاقرباء أو الغير، على أن تكون معلقة بميلاده حياً. (اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، 2007م)

- أهلية وجوب كاملة:

تثبت أهلية الوجوب الكاملة بمجرد ولادة الشخص حياً، فتصبح لديه الصلاحية لثبوت الحقوق وتحمل الواجبات، سواء أكان مميزاً أو غير مميز، ولا تفارق الانسان في جميع أطوار حياته سواء كان عاقلاً أو غير عاقل، لأنها تثبت بمحض الإنسانية.

إذاً كان يتم المقصود من الحق بأداء ولى الصبي فهو يثبت في حق الصبي، والمطالبة تتوجه إلى الولي، وأما ما لا يتم المقصود منه بأداء الولي كالعبادات فهو لا يثبت في حقه، ولا تنشغل به في ذمته، ولا يطالب به.

2- أهلية الأداء:

يقصد بها: صلاحية الانسان لصدور الفعل عنه على وجه معتبر شرعاً، وقيل معناها: أنها أهلية المعاملة؛ إذ بها يكون الشخص صالحاً لاكتساب حقوق من تصرفاته، وإنشاء حقوق لغيره من هذه التصرفات. (الجبوري، 1988م) أو هي: صلاحية الشخص لممارسة الأعمال التي يتوقف اعتبارها الشرعي علي العقل. (الزرقا، د.ت، صفحة 786)

يميز الفقهاء بين التصرفات الواجبة قبل سن التمييز وتلك الواجبة بعده، ومن ذلك أن أهلية الوجوب ولو كانت كاملة إلا أنها ليس لها أثر في بعض التصرفات قبل هذا السن (مثل إنشاء العقود). كما لا يجب على الطفل غير المميز شيء من العبادات الدينية. أما الحقوق الثابتة له بعد الولادة فهي التي تنشأ له نتيجة التصرف الذي يمكن للولي أو الوصي أن يمارسه نيابة عنه، وأما الالتزامات الواجبة عليه فهي كل ما يستطيع أداؤه عنه من ماله سواء أكانت من حقوق الله (كالزكاة) أم حقوق العباد (كالنفقات). (أمال و فؤاد، 1999م)

ومن ثم فإن أهلية الأداء تعنى التكليف، فإذا صدرت منه تصرفات لا يعتد بها شرعاً ولا تترتب عليها آثار الشرعية، إلا إن كان من قبيل الإتلافات، على نحو ما سيأتي تفصيله.

وتنقسم أهلية الأداء إلى قسمين:

- أهلية أداء قاصرة (ناقصة)

إن أهلية الأداء القاصرة تقوم على القدرة من العقل القاصر والبدن الناقص، فالأداء مرتبط بقدرة فهم الخطاب الشرعي، ويتم ذلك بالنضج العقلي والبدني الجسمي (البلوغ)، لذلك فأهلية الأداء القاصرة تختص بالطفل المميز وذلك لقصور عقله وبدنه (النضج غير التام)، ويترتب على هذه الأهلية صحة الأداء لا وجوبه، ويترتب عليها كذلك صلاحية بعض المعاملات المالية من الطفل المميز. (الجبوري، 1988م، صفحة 115)

- أهلية الأداء الكاملة:

تقوم على القدرة الكاملة من العقل الكامل والبدن الكامل، ويترتب على هذه الأهلية وجوب وتوجيه الخطاب لن يتصف بها وكان محلاً لها؛ لأن إلزام الأداء قبل كمال العقل والبدن فيه حرج كبير، لذلك أقام الشارع الحكيم البلوغ مقام كمال العقل لان البلوغ في الغالب يكتمل به العقل. (الجبوري، 1988م، صفحة 116)

ه- مفهوم مؤسسات رياض الأطفال:

المقصود بها الحضانة التي تستوعب الأطفال من عمر ثلاث سنوات أو أكثر، وتعد رياض الأطفال التسمية الحديثة لمرحلة الحضانة، وذلك من وزارة التربية والتعليم. وهي أيضا مرحلة ما قبل المدرسة الابتدائية في التعليم الحديث. (رفاعي، 1989)

التعريف الإجرائي لمؤسسات رياض الأطفال:

هي مؤسسات تربوية واجتماعية تعتني بالطفل غير المميز فيما بين الثالثة والسابعة، سواء الرسمية منها التي تلحقها الدولة بالمدرسة الابتدائية أو غير الرسمية التي يشرف عليها مستثمرون مع اختلاف مسمياتها دور الحضانة كانت أو رياض الأطفال أو الكتاتيب.

مسوغات إنشاء مؤسسات رياض الأطفال وشيوعها:

لوحظ في الآونة الأخيرة شيوع مؤسسات رياض الأطفال مع مختلف البيئات مع زيادة نسبة المقبلين عليها، مما أدي بالتعليم الحكومي إلى ضمها إلى المدارس الابتدائية كمرحلة تعليمية مستقلة، وهناك أسباب عدة سوغت انتشار هذه المؤسسات:

1- استخدام برنامجها في التربية التعويضية: فقد لوحظ في الولايات المتحدة أن الأطفال الذين يولدون وينشئون في ظروف اجتماعية واقتصادية غير ملائمة يلحقهم آباؤهم في مؤسسات تقدم برامج للتدخل التعويضي سعيا وراء إكسابهم المهارات التي تتوافر لدي الأطفال من ذوي المستويات الاجتماعية والاقتصادية الأفضل والتي تعد ضرورية للنجاح في المدرسة الابتدائية في الطور النمائي التالي. (Harris, 1986)

2- الإسراع بتنميتهم المعرفية؛ إذ يعتقد بعض الآباء أنه لو توافرت لأطفالهم فرصة اكتساب المهارات الأكاديمية في وقت مبكر فإنهم سوف يتفوقون على أقرانهم حين يحين أوان الالتحاق بالمدرسة الابتدائية، ويتفق هذا الشعور مع الطبيعة التنافسية الإنجازية للمجتمع إلا أنه قد لا يتفق مع طبيعة الطفل. (أمال و فؤاد، 1999م، صفحة 247)

3- أدي خروج المرأة للعمل ومزاحمتها للرجل خارج البيت إلى البحث عن مكان يحتضن أطفالها طوال ساعات العمل حتى تعود من العمل، ومع ارتفاع أعداد النساء العاملات ارتفعت نسبة الإقبال على تلك المؤسسات لاسيما في الحضر على عكس الريف.

4- رغبة ثلة قليلة من الآباء والأمهات في أن تكون دار مؤسسات الروضة فرصة تهيء للطفل أن يلتقي بغيره من الراشدين وبالأطفال الآخرين، وتعلم مهارات التفاعل الاجتماعي في مواقف أكثر اتساعا وشمولا، وأداء مهام جديدة لا تتوافر عادة داخل البيت، وكل ذلك بغرض مزيد من التطبيع الاجتماعي للطفل. (أمال و فؤاد، 1999م، صفحة 247)

ورغم تنوع المبررات إلا أن التغيرات التي طرأت على بنية المجتمع بعد الثورة الصناعية حتي الثورة التكنولوجية الحالية والتي أدت إلى العزلة الاجتماعية والغربة الأسرية، إذ تحولت المنازل إلى شقق والشقق التي كانت الأسرة تجتمع في صالونها تحولت بفضل التكنولوجيا إلى حجرات مغلقة على ما يدعم العزلة من حواسيب وألعاب تكنولوجية فردية، ولم بإمكان الطفل الخروج من المنزل واللعب مع أبناء الجيران وأصدقاء العائلة، حتى المجتمعات الإسلامية المحافظة لا يسمح لطفل الروضة بدخول المسجد والذي أصبح هو الآخر خاويا سوى من بعض المسنين والعاملين فيه، الأمر الذي دفع المتخصصين في هذه المرحلة الخطرة الذي يتحول فيها الطفل من كائن بيولوجي إلى كائن اجتماعي إلى المسارعة في انقاذ الطفل من العزلة التي تعيق نموه إلى إنشاء بيئة بديلة تتوافر فيها صفات البيئة المناسبة لنموه وتكفل له النمو السليم في مختلف جوانب شخصيته.

المحور الثالث: سيكولوجية النمو في الطفولة غير المميزة (المبكرة) على وفق الرؤية الإسلامية.

(الاعتماد شبه الكلى على الآخرين وبداية الاعتماد على الذات، الحنو واللعب)

بعد أن تلقى الطفل في مرحلة المهد أساسيات النمو، فبدأ يتعلم الكلام والحركة والعلاقات الاجتماعية، وظهور الانفعالات الوجدانية، فإنه في مرحلة الحضانة بأخذ هذا النمو في التزايد والتطور، ويبدأ اعتماده على الآخرين يتناقص لكنه لا ينتهي بالكلية، فهو مازال بحاجة لدعم الكبار وتقويمهم.

وتتميز هذه المرحلة بمميزات عامة منها: استمرار النمو بسرعة ولكن أقل من سرعته في المرحلة السابقة والاتزان الفسيولوجي، والتحكم في عملية الإخراج، وزيادة الميل الي الحركة والشقاوة، ومحاولة تعرف البيئة المحيطة، والنمو السريع في اللغة، ونمو ما اكتسب من مهارات، واكتساب مهارات جديدة، وبداية التنميط الجنسي، وبزوغ الطلعة الجنسية، والتوحد مع نماذج الوالدين، وتكوين المفاهيم الاجتماعية، وبزوع الأنا الأعلى والتفرقة بين الصواب والخطأ والخير والشر وتكوين الضمير، وبداية نمو الذات وازدياد وضوح الفروق في الشخصية، حتى تصبح واضحة المعالم في نهاية هذه المرحلة. (محمد و آخرون، 1994م)

ويتميز الطفل في هذه المرحلة بخاصتي التقليد والطواعية، وهما حجر الأساس في التربية؛ إذ بهما ينتقل الطفل من كائن يعتمد على الآخرين اعتماداً كلياً إلى إنسان مستقل، ومن ثم فالطفل في هذه المرحلة يتعلم كيف يكون إنسان له ذاته. ,(Ibrahim, Mohammed Masoud, 2021).

أ- خصائص عامة لمرحلة الطفولة المبكرة (غير المميزة): (سليم، 2002م)

1. تمثل "مرحلة ما قبل جماعات الأقران" فهي مرحلة مواتية لتعلم أسس السلوك الاجتماعي.

2. هي مرحلة الاستكشاف، حيث يسعى الطفل إلى معرفة بيئته بعناصرها وعلاقاتها.

3. هي مرحلة حرجة وحساسة؛ فكثيراً ما يواجه الأطفال فيها بصعوبات أو مشكلات، فالطفل في سبيله إلى تكوين شخصية متميزة، يبدي نزعة قوية إلى الاستقلالية والاعتماد على النفس.

4. هي مرحلة مستهدفة لبعض الاضطراب وعدم الاتزان، وذلك من سعي الطفل إلى التوافق مع بيئته وضغوطها.

5. هي مرحلة مرنه يكون فيها الطفل أكثر قابلية لتعديل السلوك، فالطفل في حالة من التشكيل والتكوين.

6. مرحلة حساسة للتعلم ولاستيعاب الخبرة التي يتعرضون لها؛ فالطفل في حالة تهيؤ من داخله لاستقبال الخبرة من خارجه.

إن الطفل في هذه المرحلة يتعلم كيف يصبح إنساناً له شخصيته الإنسانية بجميع جوانبها، فهو يتلقى فيها أساسيات التوافق اللغوي والنفسي والاجتماعي والانفعالي والحركي والديني.... مع أفراد مجتمعه، وهنا يبرز دور الوالدين لاسيما الأم في هذه المرحلة، لأن الطفل فيها يكون كثير السؤال، كما يكون دائم الحركة لاستكشاف البيئة المحيطة به وهاتين الظاهرتين "كثرة الكلام وكثرة الحركة" يشبع معهما نهمه في معرفة العالم المحيط، فإن لم يستثمر الاستثمار الأمثل قد يؤثر تأثيراً بالغ الخطورة على شخصية الطفل وتوافقه.

ومن ثم فقد كفل التشريع الإسلامي للطفل ما يشبع هاتين الصفتين، وذلك في استحباب حمل الطفل والتحدث إليه ومداعبته وكفل حقه في اللعب، حتى لو كان ذلك في المسجد.

وبدون أن يكون لديهم هدف محدد، فإن نشاط الأطفال في هذه المرحلة لا يهدأ، فهم يفضلون الجري على المشي، والصياح على الهمس، ولا يكفون طوال الوقت عن الحركة، والكلام والتخطيط واللعب والسؤال والاستطلاع فطفلنا إذ يكون مدفوعاً بشكل أولى إلى تحقيق ذاته والسيطرة على البيئة المحيطة به، لا شك أنه يجد في الحركة والاستطلاع ما يؤكد

لـه هـذا الشـعور، إنمـا هـو اختبـار عملـي لمـدى مـا يمكـن أن يصـل إليـه الطفـل مـن كفـاءة فـي سـبيل تحقيـق ذلـك الـدافع الأولـى. (إسماعيل، 1986م)

وتبـدوا أهميـة الوالـدين فـي حيـاة الطفـل فـي هـذه المرحلـة فـي ذاتيـة الطفـل، حيـث تنمـو صـورته عـن نفسـه مـن طريقـة معاملـة والديـه لـه، ومـدى إدراكـه لمفهـومهم عنـه، ويكـون لاتجاهـات الأم نحـو الطفـل ومعاملتهـا لـه أثـراً مميـزاً علـى شخصـيته، كـذلك نوعيـة المعاملـة مـع أخطـاء الطفـل، فـإن كـان تسـلطية عقابيـة، فإنـه يـؤدى بالطفـل إلـى تنميـة الشـعور بـالتمرد والعـدوان، أو إلـى الانسحاب والانطوائية.

وللوالـدين دور خطيـر تجـاه محـاولات الطفـل تلبيـة دوافعـه نحـو الاسـتقلالية والمبـادأة، فـإن عليهمـا أن يـتحلا بالصـبر تجـاه محـاولات الطفـل التـي لا تهـدأ، وأن يمتـدحا طفلهمـا ويشـجعاه ويسـاعداه، فـإذا نجـح الوالـدين فـي تشـجيع الطفـل علـى ممارسـة سـلوكه التلقـائي، وتجريـب أعمـال جديـدة باسـتمرار، كـان الأمـل كبيـراً فـي تنميـة الشـعور بالكفـاءة لديـه، والوصـول بـه إلـى الأسـاس الضـروري للنمـو السـوى فـي المرحلـة التاليـة، ويكتسـبون قـدراً مـن الثقـة بـالنفس، أمـا الـذين يقـابلون دوافـع أطفـالهم نحـو الاسـتقلالية بالنقـد والإحبـاط، تكـون النتيجـة شـعور جـارف مـن الخجـل والشـك والشـعور بالـذنب ومثـل هـؤلاء الأطفـال يفقـدون الثقـة فـي أنفسـهم وفـى قـدراتهم، والأخطـر مـن ذلـك أنهـم يعزفـون عـن القيـام بـأي نشـاط جديـد، وعلـى ذلـك يصـبح اكتسـاب المهارات الجديدة بطيئاً ومؤلماً، ويحل محل الثقة بالنفس شعور دائم بالشك في القدرة على القيام بأي عمل جديد. (إسماعيل،

ولهـذا فقـد وضـع التشـريع الإسـلامي أحكامـاً تـدعو إلـى تشـجيع الطفـل وتقبـل أخطـاءه، وتصـحيحها بإقناعـه بسـبب الخطـأ علـى نحو ما سيأتي تفصيله.

إن أهمية الجو النفسي والانفعالي الأسرى ودرجة النضج الاجتماعي للوالدين تعد عوامل مهمة بالنسبة لتوافق الطفل.

لذا يتعين على الوالدين في هذه المرحلة مراعاة الأمور الأتية: (سليم، 2002م، صفحة 244)

- تـوفير الجـو النفسـي والاجتمـاعي، وإشـباع حاجـات الطفـل إلـى التقبـل والرعايـة والحـب والفهـم، ممـا يسـهل عمليـة النمـو السوي للشخصية.
- الاهتمام بتنمية العلاقة بين الوالدين وبين الطفل كقوة مهمة في عملية التنامي.
- العمل على تنمية الضمير والسلوك الخلقي عند الطفل، وتنمية الثقة بالنفس عنده وتشجيعه على تحمل المسئولية.
- الاهتمام بتنمية الضبط الذاتي وتوجيه السلوك.

- تعويد الطفل على رؤية الناس الأغراب ومجالستهم.
- الابتعاد عن أساليب التسلط والسيطرة والقهر.
- الثبات والاستقرار في أثناء معاملة الطفل.

ب- مطالب النمو لمرحلة الطفولة غير المميزة:

الإنسان هو موضوع العملية التربوية، فهو بالنسبة للقائم بالعمل التربوي، مثله مثل (الأرض) للزارع، لابد أن يكون على علم ودراية بخصائصها وبطرق التفاعل معها. (علي، 2002م)

ركب الله تعالى في الإنسان المستخلف غرائز وحاجات تدفعه دفعاً وتؤذه أزاً نحو استعمار الأرض، بحيث تستمر الحياة وتتعاقب الأجيال، وتختلف قوة هذه الغرائز بحسب دورها وأهميتها في حياة الانسان فهناك حاجات أولية وحاجات ثانوية. وقد شرع الله أحكاماً تهذب هذه الغرائز وتقومها بلا كبت ولا إسراف، وقد وضعت هذه الأحكام في مجموعها لتنظيم هذه الغرائز؛ إذ لو تركت للإنسان بلا تهذيب وتقويم لاتبع فيها هواه وجعلها مبتغاه، مما يدفعه إلى الإسراف في إشباعها، وفي هذه الحالة تنحرف الغرائز التي وضعت لاستمرار الحياة وعمران الأرض إلى وأد الحياة وخراب الأرض. فمثلاً الحاجة إلي الطعام والشراب أولية، ولم يمنع المشرع الاستمتاع بالطعام والشراب، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾ (البقرة:168)، إنما حدَ الإسلام من الإسراف في إشباع هذه الغرائز، فقال: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ (الأعراف:31)، وهذه الآية جماع الطب كله؛ لأن الإنسان إذا أطلق لنفسه العنان في تناول الطعام والشراب، فهو أحد اثنين، إن كان يملك ما يشتهيه امتلأت معدته عن الحد المطلوب وأصابه من الأمراض الكثير، أما إذا لم يملك ما يشتهيه احتال في امتلاكه من جميع الوجوه المشروعة وغير المشروعة، فيصبح عبدا لشهوته.

وفي هذا الإطار جاءت الأحكام الشرعية التي تضمن لكل مرحلة عمرية ما يحقق مطالبها، على الوجه الصحيح الذي يناسب كل مرحلة على وفق مستويات نضجه وتطور خبراته.

وتكشف مطالب النمو عن المستويات الضرورية التي تحدد كل خطوات نمو الفرد وتصلح مطالب النمو في توجيه العملية التربوية وتوقيت وحداتها وتنتج مطالب النمو من تفاعل مظاهر النمو العضوي (كما في تعلم المشي) وآثار الثقافة القائمة (كما في تعلم القراءة)، ومستوي تطلع الفرد (كما في اختبار المهنة). ويؤدي تحقيق مطالب النمو إلى سعادة الفرد، ويسهل

تحقيق مطالب النمو الأخرى في المرحلة نفسها، وفي المراحل التالية، وتؤدي عدم تحقيقها إلى شقاء الفرد وفشله، وصعوبة تحقيق مطالب النمو الأخرى في نفس المرحلة نفسها، وفي المراحل التالية. (زهران، 2005)

يمكن إرجاع سلوك الإنسان إلى الدوافع الأولية الفطرية (الغرائز)، وهذه الغرائز هي القوى أو الحركات الأساسية للسلوك، وقد أدي كشفها إلى تغيير موقف المربى إزاء عمله، فبعد أن كان الطفل عندما يولد ينظر إلى عقله كأنه صفحة بيضاء، ينقش عليها المربى كل ما يريد، أصبح من المعروف أنه يولد عنده قوة تدفعه للقيام بأنواع من السلوك يخدم كل منها غاية حيوية معينة، وبذلك أصبح لدي المربى نقط أساسية يمكنه أن يبدأ منها عند محاولته توجيه الطفل أو تربيته، أو محاولة فهم سلوكه. (القوصي، 1952م)

وهذه الغرائز والدوافع المطبوعة في فطرة الإنسان تدفعه للنمو السوي الذي يحقق تكيفه مع من حوله ليتقبل الحياة ويقبل عليها.

ولكي ينمو الإنسان النمو السوي؛ فإن لكل مرحلة مطالب تحقق هذه الغرائز والحاجات المجبول عليها الإنسان وتتفق معها، سنذكر أهم هذه المطالب: (زهران، 2005، الصفحات 95-101) (سليم، 2002م، صفحة 197)

1. تعلم الفروق بين الجنسين.
2. الوصول إلى مستوى الاتزان العضوي الفسيولوجي.
3. تكوين مدركات ومفاهيم بسيطة عن الحقائق الاجتماعية والطبيعية.
4. تعلم العلاقات الاجتماعية والعاطفية التي تربط الطفل بأبويه واخواته، والأفراد الآخرين.
5. بدء تعلم التفرقة بين الصواب والخطأ والخير والشر، وتكوين الضمير.

المحور الرابع: مظاهر رعاية الطفل غير المميز في التربية الإسلامية.

هيأت التربية الإسلامية جملة من الخبرات التربوية للطفل غير المميز لمساعدته على النمو الشامل في جوانب شخصيته جميعها؛ سواء البدنية أو الوجدانية أو العقلية... وتعديل سلوكهم طبقا لأهدافها التربوية واتساقا مع خصائص شخصياتهم ومطالب نموهم. (الغنيمي، الأبعاد التربوية للأحكام الفقهية المتعلقة بالأطفال، 2021م).

أ- الكفالة المالية:

ضمن التشريع الإسلامي للطفل حقه في النفقة التي تلبى احتياجاته من المأكل والملبس والكساء والعلاج والتعليم، وقد أدرجت الشريعة التعليم ضمن حقوق الطفل في النفقة، اعترافا بقيمة التعليم وإقرارا بحاجة الطفل الضرورية إليه كحاجته إلى المأكل والمشرب والملبس.

وفي هذا السياق تضمن الفقه الإسلامي ضمن أبوابه فصلا كاملا يتناول النفقة على الطفل؛ يضبطها وينظمها، فجعلت حقا للطفل على الموسر من والديه وإلا فالموسر من أهله وإلا فالدولة.

ب- المسئولية التربوية:

حدد التشريع الإسلامي المسئوليات التربوية على الوالدين ومن يليهما من أولياء الطفل كحق من حقوق الطفل، فنظم الفقهاء الحضانة والولاية على النفس والمال والوصاية على الطفل بحسب حاجة الطفل وبما يضمن النمو السليم للطفل وفي يحفظ عليه ماله.

ونظراً لحاجة الطفل إلى الحب والحنان والصبر على نشاطه اللفظي والحركي الزائد على النحو السابق تفصيله، فقد جعل الحضانة حق للأم ومن يليها من الإناث وحق للطفل على أمه ومن يليها أيضا، في حالة الانفصال بين الوالدين، وفي الوقت نفسه جعل ولاية النفس والمال للأب، وبالتالي يشترك الطرفان في تنشئة طفلهما، كل وفق احتياجات الطفل لكليهما.

وقد أطلق الفقهاء على الولاية التربوية "حضانة" من الاحتضان والضم إلى الصدر، إشارة إلى الحنان والشفقة.

ج- تنمية العلاقة بين الوالدين والطفل:

استحب التشريع الإسلامي بعض السلوكيات التي تنمى العلاقة بين الوالدين والطفل:

1- حمل الأطفال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يحمل الأولاد في هذه المرحلة حتى وهو في الصلاة، فقد جاء عن بريدة قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل الحسن والحسين -رضى الله عنهما- عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان، فنزل فأخذهما فصعد بهما المنبر، ثم قال: "صدق الله: (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) رأيت هذين فلم أصبر ثم أخذ في الخطبة. (داوود، 2009م، صفحة رقم: 1109)

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حاملاً الحسن بن على على عاتقه، ولعابه يسيل عليه. (حنبل، 2001م)

2- تقبيل الأطفال:

قال أبو هريرة -رضي الله عنه-: قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن على، وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: "من لا يرحم لا يرحم".

وعن عائشة قالت: قدم ناس من الأعراب على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: لكنا والله ما نقبل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأملك أن كان الله قد نزع منكم الرحمة". (ماجة، 2009، صفحة حـ: 3665)

وفي هذين الحديثين قد جعل النبي تقبيل الأطفال من الرحمة التي تستجلب رحمة الله تعالى، وهذا ينم عن الاهتمام البالغ من المشرع بتلبية حاجة الطفل إلى العطف والحنان.

3- التلطف بهم واحترام مشاعرهم ومواساتهم:

رأى النبي أبا عمير يبكي، فسأله عن السبب فقال له: "مات النغير يا رسول الله" فظل صلى الله عليه وسلم يداعبه ويحادثه حتى ضحك، فمر الصحابة بهما فسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم عما أجلسه معه، فقال لهم: " مات النغير، فجلست أواسي أبا عمير". (حنبل، 2001م، صفحة حـ: 12957)

4- التقرب إليهم بالهدايا والهبات:

كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاءوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أخذه قال: "اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا" ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر. (مسلم، 1985م، صفحة حـ: 1373)

5- النهى عن غشهم والكذب عليهم:

عن عبد الله بن عامر -رضي الله عنه- قال: "دعتني أمي ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في بيتنا فقالت: ها تعال أعطك" فقال لها: "ما أردت أن تعطيه؟" قالت: أعطيه تمراً، فقال لها: "أما أنك لو لم تعطيه شيئاً كتبت عليك كذبة". (داوود، 2009م، صفحة حـ: 4991)

6- استحباب التسليم عليهم:

عن أنس -رضي الله عنه- قال: انتهى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا غلام في الظلمات فسلم علينا، ثم أخذ بيدي فأرسلني برسالة وقعد في ظل جدار حتى رجعت إليه.

د- إشباع حاجات الطفل:

تتسم هذه المرحلة بحاجة الطفل إلى الحنان والتقبل والحب عن غيرها من المراحل، نظراً لمحاولات الطفل المستمرة والمتكررة في إثبات ذاته والتقبل الاجتماعي، لذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصاً على إشباع هذه الحاجات عند الطفل.

1- الرحمة بالأطفال:

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "نساء قريش خير نساء ركبن الأبل، أحناه على طفل، وأرعاه على زوج في ذات يده". (البخاري، صحيح البخاري، 1422ه، صفحة حـ: 3434)

وقال صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا". (الترمذي، 1975م، صفحة حـ: 1919)

2- مداعبة الأولاد:

كان رسول صلى الله عليه وسلم يصف عبد الله وعبيد الله، وكثيراً بني العباس، ثم يقول: "من سبق إلى، فله كذا وكذا. قال: الراوي عبد الله بن الحارث: فيستبقون إليه فيقعون على ظهره وصدره، فيقبلهم، ويلتزمهم. (حنبل، 2001م، صفحة حـ: 1836)

وعن أنس، قال: كان لأبي طلحة ابن يقال له: أبو عمير، فكان النبي صلى الله عليه وسلم- يضاحكه، قال: فرأه حزيناً، فقال: "يا أبا عمير، ما فعل النغير؟". (حنبل، 2001م، صفحة حـ: 12137)

3- النبي صلى الله عليه وسلم يجلس الطفل بين يديه:

عن قرة قال: كان نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس يجلس إليه نفر من أصحابه وفيهم رجل له ابن صغير يأتيه من خلف ظهره فيقعده بين يديه.....". (النسائي، 1986، صفحة حـ: 2088)

4- التصريح بحبهم:

عن أسامة بن زيد، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذني والحسن، فيقول: "اللهم إني أحبهما فأحبهما". (حنبل، 2001م، صفحة حـ: 21828)

ه- تأديبهم وضبط سلوكهم والحفاظ عليهم:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم، وأغلق...". (البخاري، صحيح البخاري، 1422ه، صفحة حـ: 3280)

وقال الخشخاش العنبري أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابن لي، فقال: "ابنك"؟ "قلت: نعم" قال: "لا يجنى عليك، ولا تجنى عليه". (حنبل، 2001م، صفحة حـ: 20769)

وقال صلى الله عليه وسلم: "ما نحل والد ولده نحلا أفضل من أدب حسن". (حنبل، 2001م، صفحة حـ: 16710). وكان عبد الله بن عمر يعلم من عقل من نبيه، ومن لم يعقل الأذكار التي تعلمها من النبي.

و- تقويم سلوك الطفل:

لم يشرع ضرب الأطفال في هذه المرحلة، (الغنيمي، عقوبات الأطفال التأديبية والجنائية في الفقه الإسلامي -رؤية تربوية، 2021م) فلم يرد نص واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضرب طفلاً، لاسيما في هذه المرحلة، وقد انتهج النبي في تقويم سلوك الطفل منهج القرآن في ذلك في ذكر سبب النهى؛ ليكون للنهى تأثير في نفس الطفل وعقله.

فعن أبي هريرة -رضى الله عنه- قال: أخذ الحسن بن على -رضي الله عنهما- تمرة من تمر الصدقة، فجعلها في فيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كخ، كخ، إرم بها، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة؟".

يقول عمر بن أبي سلمة: "كنت غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصفحة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك" فما زالت تلك طعمتي بعد". (البخاري، صحيح البخاري، 1422ه، صفحة حـ: 4957)

فلو زجر النبي الطفل، لم يكن يتقبل منه، لذلك قال الله له: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ﴾ (آل عمران:159).

ز- تنمية ثقة الطفل بنفسه وتشجيعه على تحمل المسئولية:

من السنة إلقاء السلام على الأطفال، كأنهم كبار، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يرسل الأطفال في حاجته ويستكتمهم على بعض الأسرار كما في حديث أنس. (مسلم، 1985م، صفحة حـ: 4533) لاسيما في آخر هذه المرحلة قبل الانتقال إلى الطفولة المميزة التي يحمل الشرع فيها الطفل قدرا من المسئولية من قبيل التدريب والتعليم فيكون ذلك تمهيد واستعداد.

المحور الخامس: الرؤية الإسلامية وأصول النظرية التربوية لمؤسسات رياض الأطفال.

أ- الفلسفة التربوية الإسلامية لمرحلة رياض الأطفال:

تشمل نظرية الأهلية الإنسان في جميع مراحل حياته من مراحلها التي يمر بها في طريقها الى التكامل بحسب إنسانيته أولا ثم بحسب قدراته العقلية والإدراكية، فتبدأ أهلية وجوب ناقصة مع الجنين ثم فور ولادته تصير له أهلية وجوب كاملة؛ لأنها مستمدة من إنسانيته، ومع نمو ملكاته العقلية في مرحلة التمييز تصير له أهلية أداء لكن ناقصة لعدم تكامل نموه العقلي، وفور البلوغ يكون قد تكامل نموه العقلي ويكون مستعدا لتحمل أمانة التكليف فتصير له أهلية أداء كاملة.

وتعبر أهلية الوجوب التي كفلها التشريع الإسلامي للطفل عن احترام إنسانية الإنسان، حتى لو كان طفلاً، وبها تثبت الحقوق المادية في الميراث وغيره، وكذلك حق الطفل في الانتفاع من الضمان الاجتماعي وتلبية حاجاته الأساسية لاسيما الفقراء والمحتاجين، والتي جعلها الإسلام واجب نحو الطفل تسأل عنه الافراد والمؤسسات المعنية.

وقد سبق الإشارة إلى أن الشريعة الإسلامية تتعامل مع مرحلة الطفولة بإنها مرحلة ضعف عام، لكن هذا الضعف يختلف من طور لآخر؛ إذ يكون أشده في المهد وأقله في التمييز، ومن هذه النظرة جاءت الأحكام الخاصة بأهلية الأداء، التي تعنى مسئولية التكليف.

إن مدة الطفولة غير المميزة تعد مرحلة ضعف شبه تام واعتماد شبه كلى على الآخرين، فهي تمثل البداية الحقيقية للنمو اللغوي والعقلي وبداية تكوين المفاهيم الاجتماعية والتعرف على الآخرين والتمييز بين الصواب والخطأ وبداية نمو الضمير، وهو النمو العام يكون في بدايته ويصاحبه الكثير من العثرات والصعوبات التي تحتاج إلى مساعدة الآخرين ومسامحتهم وتقبلهم له، لأنه يحاول في هذه المرحلة الاندماج في المجتمع والتعرف عليه.

ومن هذا المنطلق اعتبر المشرع هذه المرحلة بمرحلة اللا مسؤولية وكفل فيها حقه في المرح واللعب مع العطف والحنان والعفو الذي يتمكن منهما بالنمو والتعرف على المجتمع والاندماج فيه، لذلك عدَّه فاقد لأهلية الأداء.

وذلك الموقف للنبى صلى الله عليه وسلم يؤكد ذلك، في أثناء إمامته للناس في الصلاة وإذا به يطيل السجود فيظن أصحابه أن به شيء، فيخبرهم أن ابنه (حفيده الحسن) ارتحله (أي ركب على ظهره) فكره أن يعجله (النسائي، 1986، صفحة حـ: 1141)، في هذا الموقف العام وفي هذه الوضعية المقدسة النبى يكفل لطفله اللعب والحنان والحركة.

طالما أن أهلية الأداء التي حددها الشرع بمنتهي الدقة والإتقان تعتمد على درجة النمو الجسدي والعقلي، فمن الضروري أن تتصف المناهج التربوية التي تقدم للطفل في مرحلة ما قبل التمييز بالعموم، ويكون هدفها تلبية مطالب النمو لطفل هذه المرحلة، بعيدا عن نمط التعليم النظامي ذو الجدران المغلقة والمقاعد الضيقة والكتب المقررة.

يمكن تحديد فلسفة التربية الإسلامية التي تحدد طبيعة عمل مؤسسات رياض الأطفال في العناصر الآتية:

1. مرحلة رياض الأطفال: هي مرحلة بينية يتحول فيها الطفل من كائن بيولوجي يعتمد اعتمادا كليا على الآخرين إلى كائن اجتماعي يعتمد اعتمادا شبه كلى الآخرين، ومن ثم يجب توفير احتياجاته البيولوجية والاجتماعية والنفسية.. التي لا يستطيع التعبير عنها لاسيما في بداية المرحلة.

2. يثبت للطفل أهلية وجوب كاملة ومن ثم فهو كامل الإنسانية يجب على المؤسسة احترام إنسانيته كما يجب عليها أن تكفل كرامته وأن تراعي حقوقه.

3. حقوق الآخرين على الطفل إذا تسبب في ضرر أو ما شابه للمؤسسة أو لأقرانه يكفله عنه وليه ولا يطالب الطفل فاقد أهلية الأداء بها.

4. انعدام التكليف والمسئولية بكل أنواعها على طفل الروضة لضعف نموه العقلي واللغوي ... إلخ، ومن ثم لا تقرر له مناهج مدرسية ولا تقع عليه أي مسئولية تعليمية.

5. يجب أن يتمحور نشاط هذه المؤسسات ومبانيها حول اتاحة حرية الحركة والكلام في جو من العطف والحنان.

ب- ثالثا: الأهداف التربوية المرحلية لطفل الحضانة: (فتح الله، 2003م)

تسعي الأهداف التربوية المتعلقة برعاية طفل الحضانة إلى تحقيق ثلاثة أهداف كأهداف مرحلية، تعد الطفل لتحقيق الأهداف التربوية الكبرى للشريعة الإسلامية وكتأهيل للمرحلة التالية:

1-المحافظة على سلامة فطرة الطفل:

إن الفطرة التي تهدف التربية المحافظة عليها؛ هي الصفات والخصائص التي يتوارثها البشر جيلاً بعد جيل من لدن آدم عليه السلام إلى أن تقوم الساعة، بما تمثله من استعداد داخلي للخير، ويتساوى في اكتسابها جميع المكلفين من البشر، والتي يقوم على أساسها الحساب يوم القيامة.

وقد نسبها الله تعالى إليه في قوله: ﴿فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ﴾ (الروم: 30)، وهذه النزعات الفطرية قد تنحرف بتأثير الأسرة والمجتمع؛ كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم –" ما من مولود إلا ويولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه". (البخاري، صحيح البخاري، 1422ه، صفحة حـ: 1358) ومن ثم يقع على مؤسسات رياض الأطفال دعم الفطرة لاسيما وأن الضمير تكون بداية تكوينه في هذه المرحلة.

2-صياغة مطالب وطموحات الطفل وفق المنهج والهدف الإسلاميين:

مرحلة الحضانة كغيرها من المراحل للفرد فيها مطالب وغرائز جبلية وطموحات لا تكبتها الشريعة الإسلامية، وإنما تقومها وتضبطها، وهذه هي الغاية من الأهداف التي تسعى التربية الإسلامية إلى تحقيقها.

وتعمل التربية على تعزيز الإيمان في نفس الطفل وتقويته، كما تسعى إلى طموحات الطفل معبرة عن مدي تمكن الايمان من قلبه، فكلما قوي إيمان الفرد كلما ارتقت طموحاته وعلت همته.

هذه الطموحات هي التي جعلت جيل الصحابة الذين كان جلهم من الشباب حيث رباهم الرسول أطفالاً، خير جيل يضرب به المثل في التطبيق العملي للتربية الإسلامية، فقد ارتفعوا عن الدنيا ورفعوا رؤوسهم إلى السماء يطلبون الثريا، بلا وهن ولا خور.

3-تهذيب ترجمة كمونات وطاقات الطفل العقلية والنفسية والجسدية على وفق ضوابط المنهج الاسلامي:

إن غاية التربية القصوى من هذه المرحلة أن يتحول الطفل بهذه التربية إلى واقع متحرك ناطق بالعبودية لله سائر على نور من الله في المراحل التي تليها، إن كتلة الطاقات والكمونات المختزنة في الفرد تتفجر بهذه التربية لتصبح كتاب الله عمليا بعد أن تتمثل كتابه، تهدف التربية بهذا الهدف إلى جعل الطفل يعبر عن كل ما أودعه الله تعالى فيه من فطرة وطاقة وحيوية في إطار الإسلام، وأن يعبر عنه وفق ضوابط الشرع وابتغاء مرضاة الله وحده على قدر طاقته العقلية والنفسية.

ج- المربون في مؤسسات رياض الأطفال:

انطلاقا من الخصائص الشخصية للطفل غير المميز ومطالب نموه، فقد نظم التشريع أحكام النفقة والولاية على والمال والوصاية بحيث جعل الإناث للرعاية والذكور للكفاية، وقد أطلق الفقهاء على الولاية التربوية "حضانة" من الاحتضان والضم إلى الصدر، إشارة إلى الحنان والشفقة.

وفي هذا السياق يجب الحرص تأنيث العاملين في هذه المؤسسات؛ لأن المرأة يغلب عليها الجانب العاطفي مقارنة بالرجل ومن ثم تستطيع أن تكفل لطفل هذه المرحلة من مطالب بيولوجية ونفسية واجتماعية بمعاملة حانية تساعده على النمو السليم والتوافق النفسي والاجتماعي، والمرأة أكثر تقبلا لفرط الكلام والحركة لطفل هذه المرحلة. ومع ذلك ينبغي ألا تخلو هذه المؤسسات من الذكور حتى يتعود على التعامل مع الجنسين قبل خروجه للحياة العامة في المرحلة التالية، على أن تزيد نسبة المعلمين الذكور في آخر المرحلة عن أولها على أن تظل الغلبة للإناث.

يجمع المربون على أنه يجب أن يقوم بالعمل في مؤسسات رياض الأطفال معلمات مؤهلات تأهيلا خاصا. ولا شك أن مدى استفادة الطفل من خبرة هذه المؤسسات تتوقف على شخصية وكفاءة المعلمة. (زهران، 2005، صفحة 244)؛ لذلك يجب أن يكون المعلمين المدربين من الدارسين لعلم نفس النمو وخاصة سيكولوجية الطفولة، والدارسين لحاجات الأطفال، والمؤهلين للعمل في هذه المرحلة العمرية. (زهران، 2005، صفحة 244)

ولا شك أن مؤسسات رياض الأطفال لها أثر خطير جداً على شخصية الطفل، فهي سلاح ذو حدين، إذا لبت حاجات الطفل وراعت خصائصه المختلفة وقام بها مؤهلين، في جو مفعم بالرحمة والحب قائم على اللعب والحركة بعيداً عن نمط التعليم التقليدي، أسهمت في توافقه الشخصي والاجتماعي وتأكيد ذاته، والاعتماد على النفس وتحسن المهارات الاجتماعية.

أما إذا تحولت روضة الأطفال إلى مدرسة، ثم إلى مدرسة من نوع شديد المطالب على النحو الذي نلاحظه اليوم في مجتمعنا؛ إذ تقدم للأطفال برامج تعليم منظمة فنتائجه ضارة على شخصية الطفل. ثم يزداد الأمر خطراً على الصحة النفسية والاجتماعية والثقافية للطفل حين يتعلم طفل الحضانة لغة أجنبية أو يتعلم بلغة أجنبية، إننا وحينئذ تبذر بذور "الاغتراب" الثقافي في وجدان الطفل. (أمال و فؤاد، 1999م، صفحة 247)

د- الأنشطة التربوية في مؤسسات رياض الأطفال:

لتحقيق أهداف مؤسسات رياض الأطفال وفق الرؤية الإسلامية لابد من إعداده لذلك وخاصة أن دخوله دور الحضانة يعد خطوة هامة في حياته. ولعل أهم ما يجب الحرص على تحقيقه تكوين اتجاهات إيجابية لدى الطفل نحو التعلم ونحو المدرسة، وذلك بجعل هذه المؤسسة التربوية مصدرا للبهجة في التعلم. (عثمان، 1977م)

ونظرا لضعف النمو العقلي واللغوي لطفل هذه المرحلة بحيث لا يطيق معه التعليم وفق مناهج دراسية مدرسية؛ فقد حدد النبي صلي الله عليه وسلم بداية التعليم بسن السابعة وهو بداية مرحلة الطفولة المميزة، قال صلى الله عليه وسلم: "مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً وفرقوا بينهم في المضاجع" (داوود، 2009م، الصفحات حـ: 465-466). إنما وردت نصوص عدة أتاحت لطفل هذه المرحلة حرية اللعب حتى لو كان في المسجد، لذلك ينبغي أن تصمم مناهج تعتمد على اللعب وتخلو من كل أشكال الضغط على الطفل.

ومن الخطورة تحول مؤسسات رياض الأطفال إلى مدرسة ثم إلى مدرسة من نوع شديد المطالب على النحو الذي نلاحظه اليوم في مجتمعاتنا؛ إذ تقدم للأطفال برامج تعليم منظمة، ثم يزداد الأمر خطرا على الصحة النفسية والاجتماعية والثقافية للطفل حين يتعلم طفل الحضانة لغة أجنبية أو يتعلم بلغة أجنبية، إننا حينئذ نبذر بذور الاغتراب الثقافي في وجدان الطفل. ولا شك أن الربط بين فكرة المدرسة ومظاهر التهديد والعقاب والعمل الشاق فإنه له أضراره على مستقبل الطفل التعليمي، ولعلنا نشير هنا إلى أن تكوين الاتجاه الموجب نحو المدرسة منذ هذا الطور المبكر قد ينتقل إلى جميع مراحل التعليم التالية، حتى لو تضمنت بعد ذلك مظاهر التهديد (التقويم والامتحانات) والعقاب (الالتزام بقواعد ونظم المدرسة كمؤسسة اجتماعية)، والعمل الشاق باعتبار التعليم سوف يصبح أكثر تنظيما وتوجيها نحو المستقبل. وكل هذا قد ينقلب إلى ضده إذا كان الاتجاه المبكر نحو المدرسة سلبيا منذ إلحاق الطفل بمؤسسة الروضة. (أمال و فؤاد، 1999م، صفحة 248)

وفي هذا السياق يجب أن تكون مؤسسات رياض الأطفال بمثابة تمهيد عريض أو تقديم للخبرة المستمرة من مقتطفات المعرفة والمهارات العملية المحسوسة، بما يفيد التنمية العقلية والجسمية والصحية للطفل عن طريق نشاطه الحر، وبعيدا عن التقيد بمناهج جامدة؛ ولذلك يجب أن تكون مؤسسة الروضة بحق مدرسة اللعب، وفي المؤسسة الجيدة لابد أن تتوافر أدوات اللعب، مثل: أحواض الرمل والمكعبات واللعب المختلفة وأدوات الرسم والكتب المصورة واللوحات الكبيرة وطين الصلصال ...إلخ. ويجب أن تتاح فرص النشاط الحركي والتآزر العضلي. ويجب أن يتعلم الطفل عن طريق الخبرات المباشرة والمشاهدة، كما يحدث في الرحلات والزيارات. (زهران، 2005، صفحة 245) ويدعم النمو اللغوي في هذه

المؤسسات بالاستماع إلى القصص القصيرة بأسلوب واضح وبمضمون يعزز الهوية، ويتعلم الطفل فيها الحروف والأرقام من المجسمات والصور.

اللعب والطفولة غير المميزة:

عن سهل بن سعد، قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صبيان وهم يلعبون بالتراب، فنهاهم بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "دعهم، فاءن التراب ربيع الصبيان". (الطبراني، صفحة حـ: 5643)

يعتبر اللعب بمثابة الشغل الشاغل بالنسبة للأطفال، حياتهم كلها في اللعب، فهو بالنسبة لهم وجهاً للتكيف الاجتماعي والانفعالي، واللعب ظاهرة نمائية اجتماعية، لها تأثير مباشر على نمو الطفل الاجتماعي والخلقي، وتأهيلهم لعالم الكبار، وهو جزء لا يتجزأ من حياته، فلا ينبغي أن يستهان به فيحدث صدام مع فطرتهم.

وتتضح أهمية اللعب في حياة الطفل عند النظر في قصة يوسف عليه السلام مع إخوته، حيث كان يعقوب عليه السلام يميل إلى يوسف على باقي إخوته؛ لأنه علم من رؤيا يوسف أنه نبي، فخاف عليه من إخوته، ولم يتركه لهم، ولكن عندما احتالوا عليه في أخذ يوسف - وهو يعرف - ترك يوسف يذهب معهم ليلعب ويرتع معهم.

قال تعالى: ﴿قَالُواْ يَـٰٓأَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأۡمَنَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُۥ لَنَٰصِحُونَ أَرۡسِلۡهُ مَعَنَا غَدٗا يَرۡتَعۡ وَيَلۡعَبۡ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ قَالَ إِنِّي لَيَحۡزُنُنِيٓ أَن تَذۡهَبُواْ بِهِۦ وَأَخَافُ أَن يَأۡكُلَهُ ٱلذِّئۡبُ وَأَنتُمۡ عَنۡهُ غَٰفِلُونَ﴾ (يوسف:11-13). فما كان يعقوب ليترك يوسف مع إخوته إلا لغاية عظيمة الأهمية.

كما يمكن عن طريق اللعب أن تبث في الأطفال الأخلاق الحسنة؛ كالصدق والأمانة وغيرهما، وتحذرهم من الأخلاق الذميمة؛ كالكذب والخيانة، والغش ونحو ذلك.

إذن لابد أن يتيح الوالدان للطفل الفرصة في اللعب، إذ أن اللعب نشاط جسمي، وذهني، وانفعالي، يشمل نفسية الطفل، وحياته العامة، واللعب طبيعة فطرية في الطفل، جعلها الله غريزة في نفسه، لكي ينمو جسمه نمواً طبيعياً.

ولذا لا ينبغي أن ينظر الوالدان إلى اللعب على أنه غير ضروري، فالآباء والأمهات الذين يحرمون أطفالهم من اللعب إنما يحرمونهم من حاجة أساسية للنمو، إذ أن اللعب النشيط ضروري لنمو العضلات، وتمرينها، ومنه يتعلم الطفل المهارات الجسمية.

وكان من هديه صلى الله عليه وسلم مداعبة الأطفال وتعليمهم بطريقة اللعب، وهناك الكثير من الأحاديث التي تدل على ذلك ومنها حديث أبا عمير السابق.

وعن يعلى بن مرة أنه قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ودعينا إلى طعام فإذا حسين يلعب في الطريق، فأسرع النبي صلى الله عليه وسلم أمام القوم، ثم بسط يديه، فجعل يمر مرة ها هنا ومرة ها هنا، يضاحكه حتى أخذه، فجعل إحدى يديه في ذقنه والأخرى في رأسه، ثم اعتنقه فقبله، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: "حسين مني وانا منه، أحب الله من أحب الحسن والحسين، سبطان من الاسباط". (البخاري، الأدب المفرد، 1998م، صفحة حـ: 376)

إن اللعب يعد مجالاً خصباً من جانب الكبار لترشيد الطفل وإكسابه الأنماط السلوكية المرغوب فيها كالنظام والتعاون وتنمية حاسة الزمن.... إضافة إلى إثراء خبرات الطفل فيعتبر مخزن تربوي له، ولا نغالى كثيراً إذا قلنا إن اللعب بالنسبة للطفل هو بمثابة العمل بالنسبة للبالغ، وإذا استطعنا أن نتخيل بالغاً بدون عمل فنستطيع أن نتخيل حينذاك طفلاً بلا لعب فهو عاطل بالضرورة، فيرى بعض المربين أن اللعب بالنسبة للطفل هو إعداد للعمل المستقبلي الذي سينخرط فيه، ومن ثم يخطئ بعض الآباء حين ينظرون إلى الطفل الوديع قليل الحركة واللعب على أنه طفلا مثاليا مؤدباً، في الوقت الذي يعده المربون والسيكولوجيون طفلاً غير سوى بائساً وتعساً. (محمد و آخرون، د.ت، صفحة 86)

إن اللعب في هذه المرحلة يرتبط ارتباطاً تاماً بجميع نواحي النمو، فهو يقوم بعمليات معرفية على نطاق واسع وهو أيضاً يقوم بنشاط لغوي يستخدم فيه المهارات اللغوية التي أتقنها، وذلك في عملية تواصل ذاتية، وكذلك يقوم بنشاط اجتماعي انفعالي عندما يلعب أدوار الأب أو الأم مع الدمى... مما يسقطه على مواقف اللعب المختلفة، وهو كذلك يعبر عن انفعالات بشكل واضح، وهو في جميع هذه المواقف لا يكف عن النشاط الحركي؛ إذاً اللعب يمثل جزء أساسياً وطبيعياً في عملية النمو. (إسماعيل، 1986م، صفحة 31)

وفي هذا الحديث اجتمع فيه كل ما سبق قوله من خصائص وحاجات الطفل في هذه المرحلة ومن علاقة الآخرين به.

عن عبد الله بن شداد عن أبيه قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى صلاتي العشاء، وهو حامل حسناً أو حسيناً، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه، ثم كبر للصلاة فصلى، فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها قال أبي: فرفعت رأسي، وإذا بالصبي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساجد، فرجعت إلى سجودي، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال الناس: يا رسول الله، إنك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها،

حتى ظننا أنه قد حدث أمر، أو أنه يوحى إليك، قال: "كل ذلك لم يكن، ولكن ابنى ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتى يقضى حاجته". (حنبل، 2001م، صفحة حـ: 16033)

أمر النبي صلى الله عليه وسلم أمته أن يصلوا كما رأوه يصلى، ومن ثم فأفعاله سنة يتعبد بها، وفي الحديث السابق نلاحظ الآتي: (الغنيمي، الأبعاد التربوية للأحكام الفقهية المتعلقة بالأطفال، 2021م، صفحة 103)

- النبي صلى الله عليه وسلم يحمل طفلا ويدخل به المسجد أمام أصحابه، بل ويضعه أمامه في الصلاة ويؤم الناس في الصلاة وما أدراك ما الصلاة؟ ثم يطيل في السجود فيظن الصحابة أنه قبض أو يوحى إليه، لكن الأمر خلاف ذلك؛ إن الطفل صعد على ظهر النبى وهو ساجد فأطال السجود حتى لا يزعج الطفل.
- فيه ابتعاد عن أساليب التسلط والسيطرة.
- مراعاة مطالب الطفل النفسية وحاجته إلى الشعور بالتقبل والحب.
- مراعاة حقه في اللعب.
- تعويد الطفل على رؤية الأغراب.
- تنمية ثقة الطفل بنفسه.

ه- تأديب الطفل غير المميز وفق الرؤية الإسلامية: (الغنيمي، عقوبات الأطفال التأديبية والجنائية في الفقه الإسلامي -رؤية تربوية، 2021م)

من أهم مهام المربى تهذيب الطفل وترويضه، يعوده على الخير ويكفه عن الشر، والنفس البشرية يتصور منها الصواب كما يتوقع لها الخطأ؛ لذا لابد من وجود ثواب وعقاب في مثل هذه المواقف.

ورغم اتفاق جميع العقلاء في جميع الديانات والإيديولوجيات قديما وحديثا على نبذ العنف ضد الأطفال، إلا أن بعضهم قد غالى في عقاب الطفل حتى وصل إلى العنف والإيذاء النفسي والجسدي، ومبدأ عقاب الطفل بشكل خاص حارت فيه عقول وضلت فيه أفهام، بين مؤيد ومعارض ومحايد؛ وكل فريق قد حالفه بعض الصواب، لكن نجد الفقهاء بما استندوا إليه من نصوص شرعية وأصول مرعية قد عالجوا هذه القضية بدقة متناهية وفهم عميق للنصوص الشرعية ولطبيعة النفس البشرية والأعراف الاجتماعية.

تنـاول الفقهـاء قضـية العقـاب مـن عـده زوايـا وقـد وضـعوا شـروط وضـوابط للعقـاب فـي المـؤدب وفـي الطفـل وفـي أداة التأديـب، كمـا تـدرجوا فـي أنـواع العقـاب ووضـعوا لـه أسـس وكـأنهم يضـيقون الخنـاق عليـه، شـبيه بـالطلاق الـذي هـو أضـيق المبـاح في العلاقات الاجتماعية والزوجية، كذلك العقاب هو أضيق المباح في التربية.

وقـد وضـع الفقهـاء عقوبـات تأديبيـة وذلـك لـلأب والجـد والوصـي والمعلـم بـإذن الأب، بتـدرج يبـدأ مـن: الـوعظ والتوجيـه ثـم الإعـراض والعبـوس ثـم الزجـر ثـم التـوبيخ ثـم التهديـد ثـم الهجـر ثـم رؤيـة وسـيلة التأديـب وأخيـرا بالضـرب كضـرورة تربويـة ولا يجـوز فـي غيـر الضـرورة علـى أن يكـون الغـرض منـه التهـذيب ولـيس الانتقـام، وهـذه الضـرورة لا يقـدرها إلا المربـى الحـاذق الملـم بالفنيـات التربويـة والـذي يراعـي الضـوابط الشـرعية؛ لأن سـلطة المربـى ليسـت مطلقـة، بـل هـي مقيـدة بضـوابط أخلاقيـة وإنسانية ودينية ونفسية، لذلك لابد أن يكون المربى مؤهلاً اجتماعياً، وتربوياً، وعرفياً، ودينياً.

كمـا انطلقـت الرؤيـة الإسـلامية فـي تأديـب الأطفـال مـن نظريـة الأهليـة بحيـث يحـرم إنـزال العقوبـة الجسـدية بالطفـل (غيـر المميـز) إذا كـان دون السـابعة شـرعاً ويسـتحيل عقـلاً، بـل يقـع علـى كاهـل المربـى أن يؤدبـه التأديـب الوقـائي بإبعـاده عـن الوسـائل الموقعـة مـن الخطـأ، وعنـد وقوعـه فـي الخطـأ يـتم صـرفه عنـه ولا مـانع أن يكـون هـذا الصـرف والإبعـاد مصـحوباً بـبعض التأديبيـات المعنويـة كـالزجر والتـوبيخ وإذا بلـغ الطفـل السـابعة فعلـى المربـى اسـتخدام جميـع الأسـاليب عـدا الضـرب لتقـويم سلوكه.

وفـي هـذا السـياق يمنـع منعـا باتـا تأديـب أطفـال مؤسسـات الروضـة بالضـرب لتعارضـه مـع خصـائص نمـو الطفـل فـي هـذه المرحلـة بحيـث يـؤثر تـأثيرا بـالغ الخطـورة فـي النمـو السـليم للطفـل فـي هـذه المرحلـة كمـا يعرضـه لمشـاكل نفسـية تـؤثر تـأثيرا عميقـا فـي شخصـيته قـد يظـل أثرهـا حتـى نهايـة العمـر، والمربـي الـذي يسـتخدم هـذا النـوع مـن العقوبـات يتعـرض للجـزاء الـذي ربما يصل معه إلى السجن وليس الحرمان من الوظيفة.

و- التقويم في مؤسسات رياض الأطفال وفق الرؤية الإسلامية:

الطفـل غيـر المميـز هـو عـديم المسـئولية فاقـد لأهليـة الأداء، كمـا أن نشـاطات هـذه المؤسسـات تعتمـد اللعـب والعطـف ويخلـو مـن الإلـزام ومـن ثـم فـلا تقـويم لأداء الطفـل فـي الأنشـطة التربويـة والبـرامج التعليميـة التـي تخلـو مـن القلـم فـي هـذه المؤسسـات بـأي نوع من أنواع التقويم.

المحور السادس: الخلاصة والتوصيات.

أ- الخلاصة:

توصلت الدراسة إلى أن الرؤية التربوية الإسلامية كانت أكثر واقعية من كثير من الرؤى التربوية الحديثة التي تناولت هذه المرحلة، كما أنها انطلقت من أسس نفسية وتربوية واجتماعية واستمدت مبادئها من النصوص الشريعة الثابتة في إطار منهجي دقيق يراعي العرف ويرتبط بالواقع، كما أن نظرية الأهلية والولاية التي انبثقت عنها، قد راعت التكامل الإنساني وما يناسب المرحلة من حقوق لها أو عليها ومن صحة التصرفات ومسئولية الالتزامات.

وقد اعتبرت مرحلة ما قبل التمييز مرحلة اعتماد كلي على الآخرين في بدايتها إلى اعتماد شبه كلي على الذات في نهايتها، وعدَّت الحنو واللعب أهم مطالبها، وكثرة الحركة والكلام أهم سماتها، ومن ثم يجب أن تعتمد مؤسسات رياض الأطفال هذه المبادئ.

انتهجت التربية الإسلامية النمط التربوي في تنشئتها لطفل الحضانة الذي يتميز بالضبط المعتدل، والحزم في غير عنف، والحب، وإعطاء أسباب للتوجيهات، بعيداً تمام البعد عن النمط التسلطي والنمط التساهلي.

كما توصلت الدراسة إلى:

- ضرورة الاهتمام بإعداد كوادر مؤهلة من الفتيات بالتدريس في مرحلة رياض الأطفال، وتصميم مناهج تعتمد على اللعب وتخلو من كل أشكال الضغط على الطفل.
- الاهتمام بتوفير بيئة مفعمة بالحنان والعاطفة والتسامح مع الطفل غير المميز، وتعويده على رؤية الناس ومجالستهم.
- تشجيع الطفل غير المميز على اللعب، وتوجيه حتى ندعم حاجته إلى الشعور بالنجاح، وفي هذا الإطار من الضروري توفير أدوات وأماكن اللعب المناسبة لهذه المرحلة.
- مراعاة التدرج في اعتماد الطفل على الآخرين؛ إذ ينمو الطفل تدريجيا نحو الاستقلال عن الآخرين.
- العمل على تنمية الضمير الحي والوازع الديني عند الطفل، الذي يبدأ في التكوين في هذه المرحلة، وذلك باستخدام الوسائل التربوية المناسبة كافة كالقصص والوعظ.
- يجب أن تضطلع المؤسسات التعليمية خاصة والتربوية عامة بدورها في تعزيز الهوية لدي الطفل لاسيما اللغة العربية والقرآن الكريم والتاريخ والعادات والتقاليد، وأن يكون ذلك على وفق قدرات الطفل.

- نظراً لخطورة الإعلام بما يقدمه من مواد إعلامية تثيرهم أكثر من غيرها، يجب حظر المواد التي لها تأثير ضار على الطفل.

- يجب تهيئة الطفل للدخول في جماعة رفاق صالحة، ومراقبة هذه الجماعات واستخدام الأساليب العلمية في تكوينها.

ب- التوصيات:

توصي الدراسة الحالية بالآتي:

- ضرورة الاهتمام بمؤسسات رياض الأطفال الذي فرضها التغيير في بنية المجتمع لتملأ الفراغ الذي تركه انشغال الأسرة عن أطفال هذه المرحلة.

- الاهتمام بإعداد المربين المؤهلين لرعاية أطفال مرحلة رياض الأطفال التي تحتاج إلى نمط يختلف عن المراحل الأخرى.

- أهمية صياغة قوانين تربوية وقانونية تنظم على مؤسسات رياض الأطفال تستقى من الرؤية الإسلامية وتراعى الواقع التربوي والقانوني المعاصر.

قائمة المراجع والمصادر

ابن عابدين. (د.ت). الحاشية. القاهرة: البابي الحلبي.
ابن ماجة. (2009). سنن ابن ماجة. (شعيب الأرناؤوط، المحرر) دار الرسالة العالمية.
ابن منظور. (1987م). لسان العرب (المجلد 3). بيروت: دار صادر.
أبو داوود. (2009م). سنن أبي داوود. (شعيب الأرناؤوط، المحرر) دار الرسالة العالمية.
أحمد بن حنبل. (2001م). مسند أحمد. (شعيب الأرناؤوط، المحرر) مؤسسة الرسالة.
أحمد بن عبد الحليم بن تيمية. (1431ه). منهاج السنة. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
البخاري. (1422ه). صحيح البخاري. (محمد زهير، المحرر) دار طوق النجاة.
البخاري. (1998م). الأدب المفرد. (سمير الزهيري، المحرر) الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
الترمذي. (1975م). سنن الترمذي. (محمد فؤاد عبد الباقي، المحرر) مصر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي.
الطبراني. (بلا تاريخ). المعجم الكبير (المجلد 2). (حمدي عبد المجيد، المحرر) القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل. (2007م). ميثاق الأسرة في الإسلام.
المرداوي. (1956). الإنصاف. مطبعة السنة المحمدية.
النسائي. (1986). سنن النسائي (المجلد 2). (عبد الفتاح أبو غدة، المحرر) حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
النووي. (د.ت). المجموع. مطبعة العاصمة.
حامد عبد السلام زهران. (2005). علم نفس النمو الطفولة والمراهقة (المجلد 6). القاهرة: عالم الكتب.
حسين خلف الجبوري. (1988م). عوارض الأهلية عند الأصوليين. معهد البحوث العلمية وإحياء التراث.
سعيد إسماعيل علي. (2002م). نشأة الفكر التربوي وتطوره. القاهرة: عالم الكتب.
سيد أحمد عثمان. (1977م). بهجة التعلم. مكتبة الأنجلو المصرية.
صادق أمال، و أبو حطب فؤاد. (1999م). نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين (المجلد 4). الأنجلو المصرية.
عبد الظاهر الطيب محمد، و آخرون. (د.ت). الطفل في مرحلة ما قبل المدرسة. الاسكندرية: دار المعرف.
عبد العزيز القوصي. (1952م). أسس الصحة النفسية (المجلد 4). مكتبة النهضة المصرية.
عبد الودود السريتي. (1993م). تاريخ الفقه الإسلامي. دار النهضة العربية.
عماد الدين إسماعيل محمد، و آخرون. (1994م). معايير نمو طفل ما قبل المدرسة. القاهرة: المجلس القومي للأمومة والطفولة.
محمد رواس قلعجي، و حامد صادق قنيبي. (1988م). معجم لغة الفقهاء (المجلد 2). دار النفائس.
محمد سلامة الغنيمي. (إبريل, 2021م). الأبعاد التربوية لأحكام الأهلية والولاية المتعلقة بالطفل. القراءة والمعرفة.
محمد سلامة الغنيمي. (2021م). الأبعاد التربوية للأحكام الفقهية المتعلقة بالأطفال. كلية التربية جامعة عين شمس، أصول التربية. القاهرة: غير منشورة.
محمد سلامة الغنيمي. (يوليو, 2021م). عقوبات الأطفال التأديبية والجنائية في الفقه الإسلامي -رؤية تربوية. إيفاد للعلوم الإنسانية والاجتماعية.
محمد عماد الدين إسماعيل. (1986م). الأطفال مرآة المجتمع. عالم المعرفة.
محمد عميم الإحسان البركتي. (2003م). التعريفات الفقهية. دار الكتب العلمية.
مريم سليم. (2002م). علم نفس النمو. دار النهضة العربية.
مسلم. (1985م). صحيح مسلم. (محمد فؤاد عبد الباقي، المحرر) دار إحياء التراث العربي.
مصطفى الزرقا. (د.ت). المدخل الفقهي العام. دمشق: دار القلم.
ناريمان محمد رفاعي. (1989). تأثير جنس المعلم على التحصيل الدراسي لدى تلاميذ رياض الأطفال. دراسات تربوية، صفحة 157.
وسيم فتح الله. (2003م). تربية الطفل للإسلام. بيروت: مؤسسة الرسالة.

Ibrahim, Mohammed Masoud,(2021), Methods of Thinking and Its Relation To The Multiple Intelligences For The Talented Students In Makkah AlMukarramah, ARID International Journal of Educational and Psychological Sciences (AIJEPS) VOL: 1, NO 3,January,pp41-67.

Refrances:

Harris. (1986). Child Development. st. Paul
Ibn Abdeen. (D.T). footnote. Cairo: Al-Babi Al-Halabi.
Ibn Majah. (2009). Sunan Ibn Majah. (Shuaib Al-Arnaout, editor) Dar Al-Resala Al-Alameya.
Ibn Manzur. (1987 AD). Lisan Al Arab (Volume 3). Beirut: Dar Sader.
Abu Dawood. (2009 AD). Sunan Abi Dawood. (Shuaib Al-Arnaout, editor) Dar Al-Resala Al-Alameya.
Ahmad ibn Hanbal. (2001 AD). Musnad Ahmed. (Shuaib Al-Arnaout, editor) Al-Resala Foundation.
Ahmed bin Abdul Halim bin Taymiyyah. (1431 AH). year curriculum. Imam Muhammad Bin Saud Islamic University.
Bukhari. (1422 AH). Sahih Bukhari. (Mohamed Zuhair, editor) Dar Touq Al-Najat.
Bukhari. (1998 AD). singular literature. (Samir Al-Zuhairi, editor) Riyadh: Al-Maaref Library for Publishing and Distribution.
Al-Tirmidhi. (1975 AD). Sunan al-Tirmidhi. (Mohamed Fouad Abdel-Baqi, editor) Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library.
Tabarani. (No date). The Great Dictionary (Volume 2). (Hamdi Abdel Meguid, editor) Cairo: Ibn Taymiyyah Library.
International Islamic Committee for Women and Children. (2007 AD). The family charter in Islam.
Al-Mardawi. (1956). fairness. Muhammadan Sunnah Press.
feminine. (1986). Sunan An-Nasa'i (Volume 2). (Abdul-Fattah Abu Ghuddah, editor) Aleppo: Islamic Publications Bureau.
Nuclear. (D.T). Total. Capital Press.
Hamed Abdel Salam Zahran. (2005). The psychology of developmental childhood and adolescence (Volume 6). Cairo: The world of books.
Hussein Khalaf Al-Jubouri. (1988 AD). Symptoms of eligibility when fundamentalists. Institute of Scientific Research and Heritage Revival.
Said Ismail Ali. (2002 AD). The emergence and development of educational thought. Cairo: The world of books.
Syed Ahmed Othman. (1977 AD). The joy of learning. Anglo-Egyptian Library.
Sadiq Amal, and Abu Hatab Fouad. (1999 AD). Human Development from Fetal to Elderly Stage (Volume 4). Anglo-Egyptian.
Abdul-Zahir al-Tayyib Muhammad, and others. (D.T). The child is in preschool. Alexandria: Dar Al Maarif.
Abdul Aziz Al-Qusi. (1952 AD). Foundations of Mental Health (Volume 4). Egyptian Renaissance Library.
Abdul-Wadud Al-Sariti. (1993 AD). History of Islamic Jurisprudence. Arab Renaissance House.
Emad El-Din Ismail Mohamed, and others. (1994 AD). Standards for the development of a preschool child. Cairo: The National Council for Motherhood and Childhood.
Muhammad Rawas Qalaji, and Hamed Sadiq Qunaibi. (1988 AD). A Dictionary of the Language of the Jurists (Volume 2). The House of Preciousness.
Mohammed Salama Al-Ghunaimi. (April, 2021 AD). Educational dimensions of eligibility and guardianship provisions relating to the child. reading and knowledge.
Mohammed Salama Al-Ghunaimi. (2021 AD). Educational dimensions of jurisprudence rulings related to children. Faculty of Education, Ain Shams University, Foundations of Education. Cairo: unpublished.

Mohammed Salama Al-Ghunaimi. (July, 2021 AD). Disciplinary and criminal penalties for children in Islamic jurisprudence - an educational vision. Dispatch for Humanities and Social Sciences.
Mohamed Emad El Din Ismail. (1986 AD). Children are the mirror of society. knowledge world.
Muhammad Ameem Al-Ihsan Al-Barakti. (2003 AD). Doctrinal definitions. Scientific Book House.
Maryam Selim. (2002 AD). Psychology of growth. Arab Renaissance House.
Muslim. (1985 AD). Sahih Muslim. (Mohamed Fouad Abdel-Baqi, editor) House of Revival of Arab Heritage.
Mustafa Al-Zarqa. (D.T). General legal entrance. Damascus: Dar Al-Qalam.
Nariman Muhammad Rifai. (1989). The effect of teacher gender on academic achievement of kindergarten students. Educational studies, p. 157.
Waseem Fathallah. (2003 AD). Raising a child for Islam. Beirut: Al-Resala Foundation.
Ibrahim, Mohammed Masoud,(2021), Methods of Thinking and Its Relation To The Multiple Intelligences For The Talented Students In Makkah AlMukarramah, ARID International Journal of Educational and Psychological Sciences (AIJEPS) VOL: 1, NO 3,January,pp41-67